بتخلف وهي مضافة للمفاجأة والفاء معمول مقدم على العامل وإن تجبه شرط جوابه إذا
وما بعدها والمكافآت المجازات مصدر كافأ الرجل إذا جازيته ثم قال **والفعل من بعد**
الجزا إن يقترن بالفا أو الواو بتثليث قمن يعني إذا وقع الفعل بعد فعل الجزاء
ودخلت عليه الفاء أو الواو جاز فيه ثلاثة أوجه الجزم والنصب والرفع ويعني
بالفعل الفعل المضارع والجزاء أن يكون بالفعل المضارع المجزوم وذلك كقولك إن تقم
زيد يخرج عمرو ويذهب جعفر بجزم يذهب ونصبه ورفعه فالجزم على العطف على
فعل الجزاء والنصب بإضمار أن بعد الفاء والواو والرفع على الاستئناف ومثال الفاء قوله
عز وجل إن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء قرئ في السبع بالجزم
والرفع وقرئ في الشاذ بالنصب والواو كقول الشاعر. فإن يهلك أبو قابوس يهلك
ربيع الناس والبلد الحرام. ونأخذ بعده بذناب عيش أجب الظهر ليس
له سنام. يروى ونأخذ بالجزم والنصب والرفع وفهم من قوله من بعد الجزا أن ذلك
بعد الجزاء كيف ما كان فعلا كان أو جملة خلافا للشارح في تخصيصه ذلك بالفعل المضارع
بدليل قوله عز وجل من يضلل الله فلا هادي له ويذرهم ... والفعل مثبتة أو نعته محذوف أي الفعل
المضارع وعلم ذلك من الحكم عليه بالنصب والرفع والجزم وذلك لا يكون في الأفعال
إلا في المعرب منها وهو المضارع وإن يقترن شرط وبالفاء متعلق بيقترن وقمن خبر المبتدأ
وبتثليث متعلق بقمن وقمن حقيق وجواب الشرط على هذا الوجه محذوف
لدلالة ما تقدم عليه والضمير في الفعل وقمن بتثليث إن يقترن بكذا فهو قمن إلا أن هذا
الوجه كون الشرط المحذوف جوابه مضارعا وهو قليل ويحتمل أن يكون قمن خبر مبتدأ
محذوف والجملة من المبتدأ والخبر جواب الشرط إلا أن هذا الوجه حذف الفاء من الجواب
وهو مخصوص بضرورة الشعر وفي بعض النسخ فتثليث بالفاء وهو مبتدأ وسوغ
الابتداء بالنكرة دخول فاء الجواب عليه وقمن خبر تثليث هذا حكم المضارع الواقع
بعد الجزاء وأما وقوع المضارع المقرون بالفاء أو الواو بين الشرط والجزاء فقد أشار
إليه بقوله **وجزم أو نصب لفعل إثر فا أو واو إن بالجملتين اكتنفا** يعني
أن المضارع إذا وقع بعد الفاء أو الواو بين شرط وجزاء جاز جزمه بالعطف على فعل
الشرط ونصبه بإضمار أن وإنما لم يجز فيه الرفع كما جاز في المتأخر لأن الرفع على

الاستئناف

الاستئناف ولا يمكن في الواقع بين الشرط والجزاء وجزم مبتدأ أو نصب معطوف عليه
وسوغ الابتداء بالنكرة التفصيل ولفعل متعلق بنصب وهو مطلوب أيضا للجزم فهو من
من باب التنازع وإثر ظرف في موضع الصفة لفعل أو واو معطوف على فا وإن شرط
وفعل الشرط اكتنفا وبالجملتين متعلق باكتنفا واكتنفا مبني للمفعول والضمير المستتر
فيه عائد على فعل وإن الجملتين اكتنفاه وجواب الشرط محذوف لدلالة ما تقدم عليه
ثم قال **والشرط يغني عن جواب قد علم والعكس قد يأتي إن المعنى فهم** يعني أنه
إذا علم الجواب أغنى عن ذكره الشرط نحو أنت ظالم إن فعلت فجواب إن محذوف لدلالة
ما تقدم عليه وكذلك إذا علم الشرط أغنى عنه الجواب كقوله. فطلقها فلست لها
بكفء وإلا يعل مفرقك الحسام. أي وإلا تطلقها فحذف فعل الشرط للعلم به وفهم
من قوله علم أنه إن لم يعلم واحد منهما لم يجز الحذف وفهم من قوله قد يأتي أن حذف
الشرط أقل من حذف الجواب والشرط مبتدأ وخبره يغني وعن جواب متعلق بيغني
وقد علم في موضع النعت لجواب والعكس مبتدأ وقد يأتي خبره وإن شرطية والمعنى
مفعول لم يسم فاعله بفعل مضمر يفسره فهم وجواب الشرط محذوف لدلالة
ما تقدم عليه ثم قال **واحذف لدى اجتماع شرط وقسم جواب ما أخرت**
فهو ملتزم يعني أنه إذا اجتمع الشرط والقسم حذفت جواب الآخر منهما
واستغنيت بجواب المتقدم فتقول إذا قدمت الشرط وأخرت القسم إن يقم والله
أكرمه وإذا قدمت القسم والله إن قام زيد لأكرمنه هذا إن تقدم أداة لم يتقدم
عليهما أعني الشرط والقسم ما يحتاج إلى الخبر وأما إذا تقدم عليهما ما يحتاج
إلى الخبر فقد أشار إليه بقوله **وإن تواليا وقبل ذو خبر فالشرط رجح**
مطلقا بلا حذر يشمل قوله ذو خبر المبتدأ وما أصله المبتدأ كاسم كان فتقول
زيد والله إن يقم أكرمه فتستغني بجواب الشرط عن جواب القسم وإن كان القسم
متقدما على الشرط وإنما رجح الشرط وإن كان متأخرا لأنه عمدة في الكلام والقسم
توكيد الكلام وفهم من قوله رجح أنه يجوز الاستغناء بجواب القسم فتقول
زيد والله إن يقم لأكرمنه وفهم من قوله مطلقا أن الشرط يترجح سواء تقدم
على القسم أو تأخر وقوله بلا حذر تتميم للبيت لصحة الاستغناء عنه وكذا

زيد